

## بحار الأنوار

- [289] عن قول أبي حنيفة " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى " قال: صلاة الظهر، وفيها فرض
- الجمعة (1). 14 - ومنه: عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الصلاة الوسطى
- الظهر (2). 15 - ومنه: عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: صلاة الوسطى هي
- الوسطى من صلاة النهار وهي الظهر، وإنما يحافظ أصحابنا على الزوال من أجلها (3). 16 -
- ومنه: عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: " أقم الصلاة طرفي النهار " وطرفاه
- المغرب والغداة " وزلفا من الليل " هي صلاة العشاء الآخرة (4). 17 - فلاح السائل: الذي
- نعتقد أنه أقرب إلى الصحة والصواب أن أول صلاة فرضت على العباد صلاة الظهر، وأنها هي
- الصلاة الوسطى، وكانت ركعتين والاختلاف في أنها أول صلاة فرضت وأنها كانت ركعتين كثيرة،
- فلا حاجة إلى ذكرها لظهورها عند القدوة من المصطفين (5). وأما أنها الوسطى، فأنني رويت
- من كتاب عمرو بن أذينة في ما رواه عن زرارة ومحمد بن مسلم قالاً: سمعنا أبا جعفر عليه
- السلام وسألاه عن قول أبي حنيفة " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى " فقال: هي صلاة الظهر،
- وفيها فرض الجمعة، وفيها الساعة التي لا يسأل فيها عبد مسلم خيراً إلا أعطاه إياه
- (6). ورويت عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كتبت امرأة الحسن بن علي
- مصحفاً فقال الحسن للكاتب: لما بلغ هذه الآية اكتب: " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى
- وصلوة العصر وقوموا قانتين " (7). \_\_\_\_\_ (1 - 2)
- تفسير العياشي ج 1 ص 127. (3) تفسير العياشي ج 1 ص 128. (4) تفسير العياشي ج 2 ص 161.
- (5 - 7) فلاح السائل ص 93. \_\_\_\_\_